عرفا فوري **قبض الصداق**

قبضت فلانة أو قبض فلان الأب لابنته فلانة البكر البالغة في حجره
أو قبض فلان الوصي على فلانة من زوجها أو قبض فلان المقدم
من قبل من يجب ثم تقول من زوجها فلان نقدها المسمى في
صداقها أو المسمى لها إن كان الصداق أعلى ومبلغه كذا
وصار بيدها لتتجهز به إليه وأبرأته منه أتم إبراء أو تقول وصار
بيده ليجهزها به إليه وأبرأه منه أتم إبراء وأشهدا بذلك في
كذا وإذا كان الولي ممن ليس له القبض لكونه ليس بأب ولا وصي
ولا مقدم من قاض ولا سيما إن كانت الزوجة سفيهة فإن
تكون الولي بضمان الصداق فاكتبه عليه بعد أحوذه فتقول
وطاع فلان المذكور للزوج فلان كذا بالتزام الدرك فيما قبضه
منه من النقد المذكور وضمانه في ماله وذمته طوعا ألزمه نفسه
بعد معرفته بقدره وقبل الزوج المذكور ذلك من ضمانه وتكمل
ومن الاحتياط والحزم ذكر معاينة العقد لكل من قبض لغيره

قبض مملوكة دفع فلان الزوج لفلانة المذكورة معه
في الصداق المقدم كذا في بعض النسخ مملوكة اسمها كذا ونعتها
كذا عوضا عن المملوكة المتعينة لها عليه المذكورة في الصداق المذكور
وقبضتها منه بالقبض التام بريئة بذلك ذمته منها بالكلية براءة
العلم رضاها بها في المملوكة عارفة قدره شهد عليها بذلك في
الصحة والجواز والطوع وعرفها وذلك على عين المملوكة الموصوفة
واعترافها بأنها في ملك زوجها فلان المذكور إلى الآن وذلك في تاريخ كذا

قبض الكالي قبضت فلانة من زوجها
فلان المذكور معها في الصداق المقدم كذا في بعض النسخ جميع كالئها
المذكور

المذكور فيه ومبلغه كذا قبضا تاما عارفة قدره فوري وإن قبضه الأب قلت
قبض فلان لابنته فلانة الغريبة العهد بالبناء بكرا في حجره وولايته
من زوجها فلان المذكور جميع كالئها المذكور فيه ومبلغه كذا حسبما
ذكر فيه بالقبض التام وأبرأه منه بالإبراء العام واستقر ذلك
بيده لابنته المذكورة إلى أن يبرأ منه بالواجب عارفا قدره فوري شهد
عليه به في صحة وطوع وجواز وعرفه وعرف قرب البناء بابنته المذكورة
بكرا في حجره وولايته وفي كذا وإن لم تكن محجورة ووكلت أباها
على القبض كتبت قبض فلان لابنته فلانة بالتوكيل التام
المتضمن القبض والإبراء والمخاصمة والتحكيم وغير ذلك من الفصول
من زوجها فلان كذا وكذا دينارا من كالئها قبله ومبلغه كذا قبضا
تاما وأبرأه منه إبراء عاما وسائر من الكالئ المذكور وذلك كذا المنتهى
به إلى انقضاء كذا وكذا شهرا من تاريخه عارفا قدره فوري شهد ونصن في
العقد معرفة التوكيل وتقادمه إلى التاريخ **فائدة**
القابضون للصداق عشرة وقد نظمها بعضهم فقال

• القابضون الصداق عشرة ذكروا • أب وصي وقاض سيد مالكه •
• مالكة أمرها وكيل خمستهم • وكافل البكر أيضا وكذا المهملة •
• إن كان لها الجهاز عالم ورشيدة عم ثم أن كلاع بالكفالة •

إيراد الجهاز

أورد فلان بيت بناء ابنته فلانة مع زوجها فلان أو فلان الوصي
أو المقدم أو تقول أورد فلان بيت بناء أخته فلانة أو بنت أخيه
فيعين الولي أيا كان ثم تقول جميع ما ابتاع به نقدها الذي قبضه
من زوجها فلان ومبلغه كذا على حسب ما يأتي وصفه وذلك ثوب
كذا ابتاعه بكذا وشيء كذا ابتاعه بكذا وحلي زنته كذا صرفه بكذا

Copyright © King Saud University